

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛
 وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية التصدير ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل المجالس السلعية ؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى المجالس السلعية ؛
 وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن
 الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة
 الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ، تعديلاتها ؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تنظيم المجالس التصديرية ؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تشكيل المجالس التصديرية ؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٢٤ بشأن استمرار العمل بالتشكيل
 الحالى للمجالس التصديرية ؛
 وعلى مذكرة السيدة الدكتورة رئيس قطاع اتفاقيات التجارة الخارجية
 المؤرخة في ٢٠٢٤/٦/٥ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالشكل الحالى للمجالس التصديرية حتى ٢٠٢٤/٧/١ ، أو لحين
 إعادة التشكيل أىهما أقرب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وعلى الجهات المختصة تفيذه ، ويعمل به
 اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالقرار الوزاري رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه .

صدر في ٢٠٢٤/٦/٩

وزير التجارة والصناعة
مهندس / أحمد سمير صالح